[146] وقوله " يوم تبيض وجوه وتسود وجوه " 1) لا يمنع من أن يكون وجوه أخر لا سوداء خالصة ولا بيضاء خالصة. على أن هذه الاية مخصوصة بالمرتدين، لقوله " أكفرتم بعد ايمانكم ". وقوله " وان جهنم لمحيطة بالكافرين " 2) لا يمتنع من احاطتها بالفساق كما لا يمتنع من احاطتها بالزبانية وخزنة النيران. وقوله " وهل نجازي الا الكفور " 3) لو حمل على عمومه لوجب الاثبات المؤمن بحال على ذلك مخصوص بعقاب الاستيصال في دار الدنيا، وذلك مختص بالكفار بدلالة أول الاية وسياقها إلى آخرها. واستقصاء القول في ذلك مذكور حيث أشرنا إليه 4) وفي مسألة الوعيد للمرتضى رحمه ا. فصل (في الامر بالمعروف والنهى عن المنكر) الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان بلا خلاف بقول الامة، وان اختلفوا في أنه هل يجبان عقلا أو سمعا: فقال الجمهور من المتكلمين والفقهاء وغيرهم انهما يجبان سمعا وانه ليس في العقل ما يدل على وجوبه وانما علمناه بدليل الاجماع من الامة وبآي من القرآن وكثير من الاخبار المتواترة، وهو الصحيح. _____ 1) سورة آل عمران: 106. 2) سورة التوبة: 49. 3) سورة سبأ: 17. 4) من شرح الجمل للمؤلف نفسه. _____